

الجمهورك اللبت انته و المياه وزارة الطاقة و المياه الوزير

Decision no 3 D/M Issued in 23 /u/221

The completion of Lebanon's Second
Offshore Licensing Round and
determination of some related procedures

The Minister of Energy and Water:

Pursuant to the Law no. 132 dated 24/08/2010 (Offshore Petroleum Resources Law), particularly article 18 paragraph 2,

Pursuant to the Law no. 84/2018 (Law Enhancing Transparency in the Petroleum Sector),

Pursuant to the Decree no. 10289 dated 30/04/2013 (Petroleum Activities Regulations), implementing the Law no. 132 dated 24/08/2010 (offshore Petroleum Resources Law) amended by the Decree no. 1177/2017, particularly article 26,

قرار رقم ۱۰۰ ق/ و صادر في ۲۰ / ۱۱ / ۲۰ . ـ .

استكمال دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية وتحديد بعض الإجراءات العائدة لها

إنّ وزير الطاقة والمياه:

بناءً على القانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (قانون الموارد البترولية في المياه البحرية) لا سيما الفقرة الثانية من المادة ١٨ منه،

بناءً على القانون رقم ٤ ٨/٨١ (قانون دعم الشفافية في قطاع البترول)،

بناءً على المرسوم ١٠٢٨٩ تاريخ ٣٠١٠/٠٤/٣٠ (الأنظمة والقواعد المتعلقة بالأنشطة البترولية تطبيقاً للقانون رقم ١٣٢ تاريخ ٤٠١٠/١/١٠ الموارد البترولية في المياه البحرية)، المعدّل بموجب المرسوم رقم ٢٠١٧/١١٧٧ لا سيما المادة ٢٦ منه،



Pursuant to the Decree no. 42 dated 19/01/2017 (The division of maritime waters subject to the jurisdiction of the Lebanese State into areas in the form of blocks),

بناءً على المرسوم رقم ٢٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (تقسيم المياه البحرية الخاضعة للولاية القضائية للدولة اللبنانية الى مناطق على شكل رقع)،

Pursuant to the Decree no. 43 dated 19/01/2017 (Tender Protocol and the Model of Exploration and Production Agreement amended by the Decree no 4918/2019 (Amending Some Articles and the Annexes of Decree no. 43 dated 19/1/2017 –Tender Protocol for the Prequalifiaction of Applicants and the Award of Exploration and Production Agreements),

بناءً على المرسوم رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) والمعدّل بموجب المرسوم رقم ٣٤ الاستكشاف والإنتاج) عض مواد وملحقي المرسوم رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والانتاج)،

Pursuant to the Decree no. 6437/2020 which approved the Online Submission of Licensing Round Applications,

بناء على المرسوم رقم ٣٧ ، ٢ ، ٢ ، ١ الذي أقر تقديم طلبات الاشتراك في دورات التراخيص الكترونيا Online . Submission

Pursuant to the Council of Ministers' Decision no. 42 dated 4/4/2019 (Approval

بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤ تاريخ ٢٠١٩/٤/٤ (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية)،



of launching Lebanon's Second Offshore Licensing Round).

Pursuant to the Minister of Energy and Water Decision no. 7 D/M dated 29/05/2020 (Postponing momentarily the Deadline of Submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications),

بناء على قرار وزير الطاقة والمياه رقم ٧ ق/و تاريخ ٢ ٢٠/٥/٢٩ (تأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية مرحليًا)،

Pursuant to the recommendation of the Lebanese Petroleum Administration no. 19/GM/2021 issued by its letter no 756/H/GM dated 23/11/2021 related to the execution of the decision of the Minister of Energy and Water no.7 D/M dated 29/05/2020 and to the completion of the Lebanon's Second Offshore Licensing Round,

بناء على توصية هيئة إدارة قطاع البترول رقم ١٩/ت.ع/٢٠٢ الصادرة بموجب كتاب الهيئة ذي الرقم الصادر ٢٠٢١/١١/٢٠٣ عاريخ١١/١١/٢٠٢ المتعلقة الصادر ٢٠٧ /ه/ت.ع تاريخ١١/١١/٢٠٢ المتعلقة بإنفاذ قرار وزير الطاقة والمياه رقم ٧ ق/و تاريخ ٢٠/٥/٢٠ واستكمال دورة التراخيص الثانية في المياه الدورة،

Whereas the Council of Ministers has approved the launching of Lebanon's Second Offshore Licensing Round by the Decision no. 42 dated 4/4/2019 (Approval of launching

لما كان مجلس الوزراء قد وافق على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية بموجب قراره رقم ٢٤ تاريخ ٤/٤/٤ (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية)،



Lebanon's Second Offshore Licensing Round),

Whereas the Minister of Energy and Water has issued on 29/05/2020 based on the Lebanese Petroleum Administration recommendation a decision that postponed momentarily the Deadline of Submission of Lebanon's Second Licensing Offshore Round Applications, (Decision no. 7 D/M dated 29/05/2020) due to the spread of the Coronavirus pandemic and its impact on the petroleum sector globally, which led to a decrease in the financial logistical capabilities petroleum companies due to the large controls that were placed on global movement, and it resulted in a sharp drop in oil and gas prices, which made oil and gas companies reduce their capital investments in exploration and development sectors, and freeze their new commitments in unexplored areas,

ولما كان وزير الطاقة والمياه قد أصدر بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٩ بالاستناد الى توصية هيئة إدارة قطاع البترول قرارًا قضى بتأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية مرحليًا (القرار رقم ٧ ق/و تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٩ وذلك بفعل انتشار جائحة كورونا وتأثيره على قطاع البترول عالميًا مما أدى الى انخفاض القدرات المالية واللوجستية للشركات المنقبة عن البترول نظرًا للضوابط الكبيرة التي كانت موضوعة على حركة التنقل العالمية وقد أسفر عن انخفاض حاد في أسعار النفط والغاز الأمر الذي جعل شركات النفط والغاز تخفض استثماراتها الرأسمالية في قطاعي الاستكشاف والتطوير، وتجمد التزاماتها الجديدة في مناطق غير مستكشفة،



Whereas the Minister of Energy and Water has assigned the Lebanese Petroleum Administration. pursuant to the abovementioned decision, and prior to fixing the Closing Date of submission of Applications to participate in the Second Licensing Round, to study the international petroleum market and anticipate companies' interest in this Round by communicating with international oil companies directly (Article 2 of the resolution), and to study the general framework of this Round and to look into approving any amendments that may be necessary to the conditions of participation in the Second Licensing Round by taking into consideration the emerging global situation following the repercussions of Coronavirus pandemic and submit such amendments to the Minister of Energy and Water and then to the Council of Ministers for approval (Article 3 of the decision),

ولما كان وزير الطاقة والمياه قد كلّف بموجب القرار المذكور أعلاه هيئة إدارة قطاع البترول وقبل إعادة تحديد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية إعادة دراسة السوق البترولية العالمية واستشراف اهتمام الشركات بهذه الدورة عبر التواصل مع الشركات البترولية العالمية بشكل مباشر (المادة الثانية من القرار) وكذلك تكليف الهيئة بدراسة الإطار العام لهذه الدورة والبحث في إقرار أي تعديلات قد تكون ضرورية لقواعد الاشتراك فيها بشكل يواكب الوضع العالمي المستجد إثر تداعيات جائحة كورونا وعرضها على وزير الطاقة والمياه ليُصار الى عرضها على مقام مجلس الوزراء لإقرارها (المادة الثالثة من القرار)،



Whereas the Lebanese Petroleum Administration, following the improvement witnessed by the global situation, the easing of restrictions related to the measures of prevention of Coronavirus pandemic and the increase of oil prices globally, has completed the implementation of the Minister of Energy and Water's decision and submitted a recommendation to the Minister to complete Lebanon's Second Offshore Licensing Round , by presenting to the Minister the necessary amendments on the conditions of participation in this Round in a way that keeps pace with the emerging global situation and motivates companies to participate in this Round while the Ministry of Energy and Water is working on completing this Round in order to get it approved by the Council of Ministers.


ولما كانت هيئة إدارة قطاع البترول ومع التحسن الذي شهدته الأوضاع العالمية وتخفيف قيود إجراءات الوقاية من جائحة فيروس كورونا وعودة ارتفاع أسعار النفط عالمياً قد أتمّت تنفيذ قرار وزير الطاقة والمياه ورفعت توصية الى الوزير باستكمال دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية عارضة عليه التعديلات اللازمة على قواعد الاشتراك في هذه الدورة بشكل يواكب الوضع العالمي المستجد ومن شأنه أن يحفّز الشركات على الاشتراك في هذه الدورة، والتي تعمل وزارة الطاقة والمياه على إتمامها ليصار الى إقرارها من قبل مجلس الوزراء،

Decides the following:

يُقرّر ما يلي:

Art. 1: Invitation of companies:

المادة الأولى: دعوة الشركات:



Lebanon's Second Offshore Licensing Round is being completed and Oil and gas companies on which the provisions of Law 132 dated 24/8/2010 (Offshore Petroleum Resources Law) apply (Joint stock companies which object is the conduct of petroleum activities) are invited to participate in the Second Offshore Licensing Round in Lebanon.

تُستكمل دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية وتُدعى شركات التنقيب عن النفط والغار والتي تنطبق عليها أحكام القانون ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ قانون الموارد البترولية في المياه البحرية (الشركات المساهمة التي يكون موضوعها القيام بالأنشطة البترولية) الى الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية.

Art. 2: Blocks open for bidding

Blocks 1, 2, 3, 5, 6, 7, 8 and 10 defined in Decree no. 42 dated 19/1/2017 (The division of maritime waters subject to the jurisdiction of the Lebanese State into areas in the form of blocks) are open for bidding to companies interested in participating in the Second Offshore Licensing Round as per procedures stipulated in the Tender Protocol issued by the decree no. 4918/2019 (Tender Protocol to Participate in Licensing Rounds and the Model Exploration and Production Agreement) and the Decree no.6437/2020 approving the Online submission of Licensing Rounds' Applications .

المادة الثانية: الرقع المعروضة للمزايدة

تُعرض الرقع (البلوكات) ٢-١-٥-٥-١ الله والتي تم تحديدها بموجب المرسوم رقم ٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ تم تحديدها بموجب المرسوم رقم ٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (مرسوم تقسيم المياه البحرية الخاضعة للولاية القضائية للدولة اللبنانية إلى مناطق على شكل رقع)، للمزايدة عليها من قبل الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية وفقاً للاجراءات التي ينص عليها دفتر الشروط الميادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨ (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)، والمرسوم رقم ٢٠٢٠/٦٤٣٧ الذي أقر تقديم طلبات الاشتراك في دورات التراخيص إلكترونيا Online



Art. 3: Deadline for submission of Licensing Round Applications

Companies interested in participating in the Second Licensing Round shall submit Licensing Round Applications to the Minister of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration (LPA) as per the procedures defined in the Tender Protocol issued by decree no. 4918/2019 (Tender Protocol to Participate in Licensing Rounds and the Model Exploration and Production Agreement) and the Decree no.6437/2020 approving the online submission of Licensing Rounds' Applications before 4 pm Beirut Time of Wednesday 15 June 2022.

Article 4: Expression of interest to participate in the licensing round

1- Companies interested in participating in the Second Licensing Round shall first notify the LPA of their interest by sending a letter by email to the following address: olr2@lpa.gov.lb.

2- The LPA provides each company that has notified it its interest to participate in the

المادة الثالثة: الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص

على الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية أن تتقدم بطلبات الاشتراك في دورة التراخيص إلى وزير الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول وفقاً للإجراءات المحددة في دفتر الشروط الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨ (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)، والمرسوم رقم ٢٠٢٠/٦٤٣٧ الذي أقر تقديم طلبات الاشتراك في دورات التراخيص إلكترونيا الذي أقر تقديم طلبات الاشتراك في دورات التراخيص إلكترونيا بيروت من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق فيه تاريخ ١٥ حزيران ٢٠٢٢.

المادة الرابعة: إبداء الرغبة في الاشتراك في دورة التراخيص:

١- على الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية أن تقوم أوّلا بإبلاغ هيئة إدارة قطاع البترول برغبتها من خلال إرسال رسالة بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي:.olr2@lpa.gov.lb

٢ - تزود هيئة إدارة قطاع البترول كل شركة أبلغت الهيئة
 برغبتها بالاشتراك في دورة التراخيص الثانية ب "اسم مستخدم"



Second Licensing Round with a Username and Password that allow access to the Company Portal that contains the detailed procedures and the forms relevant to the Second Licensing Round.

(Username) و بِ "كلمة سر" (Password) يخوّلانها الولوج الى Company Portal الّذي يتضمّن الاجراءات التفصيلية والنماذج العائدة لدورة التراخيص الثانية.

Art. 5: Payment of Retrieval Fee

1- The form (Payment of the Retrieval Fee) attached as an annex to this decision is deemed to be a proof of payment of the Retrieval Fee stipulated in article 26 of the Decree no. 10289/2013 amended by the Decree no. 1177/2017 and in article 11 of the Tender Protocol issued by the Decree no. 4918/2019, provided that such form will be accompanied by the Central Bank of Lebanon receipt notice sent by the Ministry of Finance evidencing the transfer of payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon.

The form annexed to this decision is available on the LPA website as part of the documents available to companies and can be downloaded through the Company Portal.

المادة الخامسة: تسديد رسم سحب الطلب:

1- يُعتمد كإثبات لتسديد رسم سحب طلب المزايدة المنصوص عليه في المادة ٢٦ من المرسوم رقم ٢٠١٣/١٠٢٨ المعدّل بموجب المرسوم رقم ٢٠١٧/١١٧٧ والمادة ١١ من دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٤/١٩١٨، النموذج المرفق بهذا القرار، على أن يقترن بإشعار مصرف لبنان المرسل من قبل وزارة المالية المثبت لتحويل الرسم إلى حساب الخزينة العامة – وزارة المالية لدى مصرف لبنان.

يكون النموذج المرفق بهذا القرار متوفراً على الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البترول من ضمن المستندات المتاحة للشركات والّتي يمكن تنزيلها من ال Company Portal.



2- Oil and Gas companies willing to retrieve the Licensing Round Application shall submit the form specified in paragraph 1 of this article to the LPA manually or electronically.

٢- تقدّم شركات النفط والغاز التي ترغب في سحب طلب الاشتراك في دورة التراخيص الثانية النموذج المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة إلى هيئة إدارة قطاع البترول يدويًّا أو الكتر ونبًّا.

3- The LPA shall give the Retrieval Fee Form an Application Number and shall date it, stamp it and return it back to the companies manually or electronically.

٣- على هيئة إدارة قطاع البترول أن تعطى نموذج هذا الطلب رقِمًا يُسمّى "رقِم الطلب" (Application Number) وأن تؤرّخه وتؤشر عليه وتعيده إلى الشركات يدوياً أو إلكترونياً.

4- The companies shall proceed with the payment of the Retrieval Fee according to the payment information set in the form.

Upon payment of the Retrieval Fee, the Ministry of Finance will provide the companies, via e-mail, with the Central Bank of Lebanon receipt notice evidencing the payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon in addition to the Swift Paper.

٤- على الشركات أن تقوم بتسديد رسم سحب الطلب وفقاً للمعلومات المتعلقة بتسديد الرسم والمحددة في النموذج. عند تسديد رسم سحب الطلب، تزود وزارة المالية الشركات، بواسطة البريد الإلكتروني، بإشعار مصرف لبنان الذي يثبت تسديد رسم سحب الطلب إلى حساب الخزينة العامة - وزارة المالية لدى مصرف لبنان بالإضافة إلى نسخة عن التحويل المصرفي Swift Paper.

5- The companies shall submit to the Lebanese Petroleum Administration the notice evidencing the payment of the Retrieval Fee sent by the Ministry of Finance accompanied

 على الشركات أن تقدّم لهيئة إدارة قطاع البترول الإشعار المثبت لتسديد رسم سحب الطلب المرسل من قبل وزارة المالية مرفقاً بالنموذج المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة، وبناءً على ذلك، تزود هيئة إدارة قطاع البترول الشركات بالمعلومات



with the form specified in paragraph 1 of this article, and the LPA shall then provide the companies with the technical information to download the Licensing Round Applications and the Digital Atlas GIS Package.

التقنية الآيلة إلى تنزيل طلبات الاشتراك في دورة التراخيص وحزمة بيانات Digital Atlas GIS.

6- The deadline for payment of the Retrieval Fee defined in article 4.1 of the Tender Protocol (8 June 2022) shall be considered the latest date for value date of the transfer of the Retrieval Fee payment to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon. Therefore, care shall be taken to allow enough time to execute the transfer procedures before this date.

7- يُعتبر الموعد النهائي لتسديد رسم سحب الطلب المحدّد في المادّة ٤٠١ من دفتر الشروط (الموافق فيه ٨ حزيران كالموعد النهائي لتاريخ حق تحويل (Value date) رسم سحب الطلب إلى حساب الخزينة العامة – وزارة المالية لدى مصرف لبنان وبالتالي يقتضي التتبّه إلى مباشرة إجراءات التحويل قبل مدّة كافية من هذا التاريخ.

Art. 6: Use of Application Number


Each Applicant (refer to the provisions of the Tender Protocol about the formation of an "Applicant") shall use the Application Number given to one of the individual companies constituting the Applicant (refer to the provisions of the Tender Protocol about "individual company") when filling all forms related to the Licensing Round Application.

المادة السادسة: استعمال رقم الطلب

على كل مقدم طلب للاشتراك في دورة التراخيص (تراجع أحكام دفتر الشروط بخصوص تكوين "مقدم الطلب") أن يستعمل رقم الطلب الممنوح لإحدى الشركات المنفردة المكوّنة لمقدم الطلب (تُراجع أحكام دفتر الشروط بخصوص "الشركة المنفردة") عند ملء جميع النماذج العائدة لطلب الاشتراك في دورة التراخيص.

Article 7: Amendments publication

المادة السابعة: نشر التعديلات



The Minister of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration will publish any amendments of the Tender Protocol to participate in Licensing Rounds and the Model of Exploration and Production Agreement that may be approved by the Council of Ministers before the deadline of submission of the Second Licensing Round's Applications. The Minister of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration will inform the companies interested in participating in the Second Licensing Round about such amendments.

ينشر وزير الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول أي تعديلات قد يقرها مجلس الوزراء على أحكام دفتر الشروط العائد للاشتراك في دورات التراخيص وعلى نموذج اتفاقية الاستكشاف والانتاج قبل حلول الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في هذه الدورة، ويقوم الوزير والهيئة بإعلام الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية بهذه التعديلات.

Article 8:Publishment

This Decision shall be published in the Official

Gazette and on the LPA website.

The Minister of Energy and Water

Dr. Watid Fayad

المادة الثامنة النشر

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البترول.

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض

Republic of Lebanon الجمهورية اللبنانية Ministry of Energy and Water وزارة الطاقة والمياه Lebanese Petroleum Administration هيئة إدارة قطاع البترول Second Offshore Licensing Round دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية



طلب تسديد رسم سحب طلب الاشتراك في دورة التراخيص Retrieval Fee Form

The Company undertakes to pay the Retrieval Fee of 50,000 USD as specified by Article 26 of Decree No 10289/2013 (Petroleum Activities Regulations) to participate in the Second Offshore Licensing Round in Lebanon and to bid on one of the open blocks.

تتعهد الشركة بدفع رسم سحب طلب المزايدة البالغ //50,000/د. الخمسون الف دو لار أميركي) والمحدد بموجب المادة 26 من المرسوم 10289/2013 (الأنظمة والقواعد المتعلقة بالإنشطة البترولية) ونلك للاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية في لبنان وللمزايدة على رقعة واحدة من الرقع المطروحة للمزايدة.

STEP 1: Company Information (to Be Completed by the Company)	المرحلة الأولى: مطومات عن الشركة (يتم ملؤها من قبل الشركة)
اسم الشركة المنفردة INDIVIDUAL COMPANY NAME	
المفوض بالتوقيع عن الشركة AUTHORISED SIGNATORY المفوض بالتوقيع عن الشركة SENDER EMAIL البريد الالكتروني للمُرسِل DATE SUBMITTED	
SIGNATURE AND STAMP التوقيع و الختم	
STEP 2: Application Number (Provided by LPA)	المرحلة الثانية: رقم الطلب (يتم منحه من قبل هيئة إدارة قطاع البترول)
رقم الطلب APPLICATION NUMBER	2021-LBN-LR2-
APPLICATION NUMBER VALIDATION DATE	
التوقيع و الختم SIGNATURE AND STAMP	
STEP 3: Payment (Email Address to be Filled by the Company) PAYMENT INFORMATION قيمة الرسم المعلومات المتعلقة بتسديد الرسم المستفيد AMOUNT المستفيد BENEFICIARY المستفيد HENEFICIARY المعنوان SWIFT CODE رقم ايبان SWIFT CODE رمز السويفت SWIFT CODE معلومات متعلقة بالتحويل SWIFT CODE البريد الالكتروني للمُرسِل SEMDER EMAIL البريد الالكتروني للمُرسِل SENDER EMAIL المرجع العائد للمُرسِل SENDER EMAIL المرجع العائد للمُرسِل	المرحلة الثالثة: تمديد الرسم (تملأ الشركة بريدها الإلكتروني) 50,000 USD Ministry of Finance Riad El Soleh Square, Beirut, Lebanon Central Bank of Lebanon LB 23 0999 0000 0001 0027 0036 1115 BDLCLBBXFXD Payment of Retrieval Fee - LR2 - in accordance with decree 10289/2013 (to be filled)
Payment due is net of any fees or taxes and latest value date to be 8 June 2022. یجب أن يسدد الرسم بشكل صاف خالٍ من الرسوم أو الضرائب وأن يكون آخر تاريخ حق 8 حزيران 2022 ضمناً.	
STEP 4: LPA Approval (to Be Filled by LPA)	المرحلة الثالثة: موافقة هيئة إدارة قطاع البترول (يتم ملؤها من قبل الهيئة)
مرجع ايصال مصرف لبنان BDL RECEIPT NOTICE	
تاريخ حق التحويل الى وزارة المالية PAYMENT VALUE DATE	
APPLICATION APPROVAL DATE	